

# 3 m y 1 3 m 2 1 2 1 2 m 2 1 2



للعاملين بجمعية البر الخيرية بمصدة



المحتويات

المحتويات. ٢

تمهید ۳

الفصل الأول: أخلاق أساسية: ٩

الفصل الثاني: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية: ١٠

الفصل الثالث: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية: ١١

الفصل الرابع: أخلاقيات العاملين مع المستفيد: ١٢

الفصل الخامس: أخلاقيات الرؤساء مع العاملين: ١٣

الفصل السادس: أخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء: ١٤

الفصل السابع: أخلاقيات العاملين فيما بينهم: ١٤



#### تمهید

يعد التمسك بمكارم الأخلاق أحد ركائز النجاح، ومن مظاهر التقدم والرقي؛ ولـذا تبـوأت أخلاقيـات العمـل مسـاحة واسـعة فـي أدبيـات كثيـر مـن الـدول والقطاعات المفعمة بالحيوية، وفي بيئتنا المحلية تعظم أهميتها لانبثاقها من ثقافتنا وانسجامها التام معه قـال تعالـى:

َ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْمَدْلِ وَالْإَحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْبِ ۚ يَعظُكُمْ لَمَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) النحل ٩٠

وأوصـــــــ نبيـــه ﷺ بقاعدة سامية في التعامل الأخلاقي: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأُمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ الأعراف: ١٩٩ وزكّاه جل وعلا فقال: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُق عَظِيمٍ ﴾ القلــم: ٤

ورسولنا عليه الصلاة والسلام هو موضع الأسوة والاقتداء الكامل.

والعاملون في القطاع الخيري أولى من يمتثل لهذه الأخلاقيات وتمثلها فـي سـلوكه، إذ ترتقـي بهـم، وتجعلهـم أكثـر عطـاءً وإتقانـاً، وأعظـم إخلاصـاً واحتساباً، مما يبرز الصورة الباهرة للعمل الخيري، ويجعلها أشد بهاء ونقاءً، ويزيل عنها أي غبش عارض.

وحيث أن رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ تنص على أن المملكة العربية السعودية، قبلة المسلمين، والعمق العربي والإسلامي وأن مجتمع المملكة مجتمع حيـوي قيمـه راسـخة، وتحفـز المواطنيـن علـى المشـاركة فـي القطـاع الثالث وتشـرع أبـواب المنظمـات فـي القطـاع لاسـتقطاب أعـداد ضخمة من المتطوعين، فقد برزت الحاجة الى بناء ميثاق أخلاقي للعاملين فـي القطـاع الخيـري؛ يوجّـه سـلوكهم، ويدلّهـم علـى أفضـل الممارسـات الأخلاقيـة والمهنيـة فـى قطاعهـم الإنسـانى النبيـل.

#### مصطلحات هامة

يقصد بالمصطلحات التالية أينما وردت في هذا الميثاق ما يلي:

الميثاق الأخلاقي: القيم والمبادئ المحورية الموجهة لثقافة العاملين في القطاع الخيري، والمؤثرة في سلوكهم.

العاملـون: كل مـن يعمـل فـي القطـاع الخيـري مـن الجنسـين، وإنْ تفاوتَـتْ مراكزهـم وأجورهـم وطبيعـة أعمالهـم، ويتسـاوى فـى ذلـك الموظـف والمتطـوّع.

العمل الخيري: أي عمل يستهدف نفع الناس، ويكون بالمال، أو الجهد، أو الوقت، أو الفكر، وليس له غايات ربحية، وقد يسمى أحياناً: القطاع الخيري –القطاع الثالث – القطاع غير الربحي.

المنظمـة: أي وقـف أو مؤسسـة أو جمعيـة تنتمـي للقطـاع الخيـري مثـل:

الجمعيـات الأهليـة الخيريـة – المؤسسـات الخيريـة – الجمعيـات الخيريـة – المؤسسـات والكيانـات المانحـة – المؤسسـات الوقفيـة – المؤسسـات غيـر الربحيـة

أصحاب العلاقة: كل من يؤثر على المنظمة أو العمل الخيري أو يتأثر بهما.



المستفيد: الذى أنشئت المنظمة لخدمته.

الرئيس: المسؤول الأعلى ف ي كل وحدة إدارية أو منظمة على اختلاف مسـمياتهم الوظيفيــة.

- ا۔ تحدید الأسس والمبادئ الأخلاقیـة للممارسـات المهنیـة فـي العمـل الخیـري.
  - ٢ـ توجيه سلوك العاملين فى القطاع الخيرى.
- ٣ـ تحفيز العامليـن فــي القطــاع الخيــري لالتــزام بالخلــق القويــم، والتعــاون علــــى تطبيقــه.
  - ٤\_ تعزيـز الممارســات الإيجابيــة فــي القطــاع الخيــري، وتحســين أو تصحيــح مــا عداهــا.
    - 0\_ ترسيخ حضور الأخلاق في ثقافة المنظمات.

بنيـت مـواد الميثـاق علـى أسـس وركائـز تنطلـق مـن الإيمـان باللـه سـبحانه، والالتزام بالشريعة الإسلامية ومقاصدها الكلية، واحترام الأنظمة الرسمية، وروعــي فيهـا الأصالـة، والمتانـة، والعلميــة، وهــي ســمات مـن شــأنها بلــوغ أعلـى درجــة مــن المصداقيــة، والواقعيــة، والقبــول.

وعليه انطلق الميثاق من أسس راسخة، وركائز باسقة، هي:

الاستناد إلى النصوص الشرعية مـن كتـاب اللـه وسـنة رسـوله صلـى اللـه عليـه وسـلم الصحيحـة.

مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعيات الأهلية في المملكة العربية السعودية.

الإفادة من الدليل الاسترشادي لقواعد أخلاقيات العمل، ودليل الحوكمة في الجمعيات الأهلىة.

النهل من التجارب المحليـة والإقليميـة والدوليـة، والاطـلاع علـى أفضـل الممارسـات.

تلبية احتياجات أصحاب العاقة في العمل الخيري بكافة مستوياتهم من قيادات، ومجالس إدارة، وإدارات تنفيذية، وعاملين، ومستفيدين.

يسهم في تحقيق رؤية المملكة العربية السهودية ٢٠٣٠ التي تنص على غرس ثقافة التطوع، وتحمُّل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعاتنا، وتعظيم الأثر الاجتماع ي للقطاع غير الربحي، إضافة إلى رفع حيوية المجتمع المنبثقة من قيمه الراسخة، وفتح الباب لأكبر عـدد من الراغبيـن بالتطـوع.

يعـزز مبـادئ الحوكمـة التـي تسـتند علـى المسـؤولية والشـفافية والمساءلة، والمشاركة فى اتخاذ القرارات من منطلق ذاتى وتعاون مشترك بيـن العامليـن.

يزيـد مـن الممارسـات الإيجابيـة التـي تنفـع المنظمـة والمسـتفيد والعمـل الخيـري.

يَحُدّ من الممارسات السلبية التى قد تفتح بابًا للفساد الإدارى أو المالى أو غيرهما.



يزيد من ضبط القرارات وتوجيهها بحيث تصب في صالح المنظمة.

ينمى بيئة عمل أخلاقية واضحة المعايير والإجراءات.

يحمي سمعة المنظمة ومكانتها عند أصحاب العاقة.

يعين العاملين على تقويم ذواتهم.

يؤدي إلى أفضل الممارسات المهنية .

يقدم نموذجاً قاباً لاحتذاء داخل القطاع الخيري وخارجه.

يرفع من ثقة المجتمع بالعمل الخيري والعاملين فيه.

وقـد حرصنـا فـي صياغـة الميثـاق أن تكـون عباراتـه مختصـرة رشـيقة، وكلماتـه واضحة الدلالة، ومفهومة المعنى، ومعانيه ومفاهيمه متوافقة متناغمة، وأن يشتمل على أهم ما ورد في المدخلات المشار إليها في الأسس، عبر خطاب عام لا ينصرف إلى فئة أو صفة، وبأسلوب حي ملهم.

اعتمـد فريـق الدراسـة علـى الأسـس والركائـز المنطلقـة مـن ثوابتنـا، وجعلهـا حاكمـة علـى جميـع أعمالـه، ثـم جمـع الفريـق مـا توصلـت لـه أعمـال المسـح، ونتائـج البحـث، واسـتطاع آراء أصحـاب العاقـة، وعقـد عـدداً مـن ورش العمـل وجلسات التركيز، ووجد أن هذه المدخلات مجتمعة تقود إلى ثمانية مبادئ رئيسـة، ينهـض عليهـا الميثـاق، ويتضمـن كل مبـدأ قيمـا فرعيـة، والمبـادئ الثمانيـة هـي:

ا۔ الإخلاص: التقرب للـه بالعمـل، ثـم خدمـة الوطـن والإسـهام فـي تنميـة المجتمـع، ممـا بيعـث فـي النفـس طاقـة متحـددة نحـو العمـل بإيـداع وإتقـان.

النزاهة: الحذر مما يشين الإنسان، وفصل المصلحة الشخصية عن العمل، مما يمتن الثقة
 داخل العمل الخبرى وفيما بينه وبين المحتمع.

٣ـ العدالة: حفظ الحقوق، ومنع التجني والتفرقة، والانصاف والتوازن في القول والفعل.

المسؤولية: إلزام المرء نفسه بما يجب عليه من أعمال وتبعاتها، مع التزامه التام
 بالأنظمة؛ كي يؤدي مسؤولياته الدينية، والوطنية، والاجتماعية، والمهنية.

 الإتقان: أداء الأعمال والمهام بأعلى مستويات الحقة قدر الاستطاعة، مع مراعاة الأصول المهنية والكفاءة العلمية.

٦ـ الاحترام: إنزال الناس منازلهم، وتقدير جميع الأطراف، مع رحمة الضعيف وتوقير القوي دون إخال بالعمل والأنظمة المرعية.

٧ـ العطاء: تحقيق الرؤية التنموية للفرد والمجتمع، والتفاني في التضحية من أجل نفع المستفيد.



٨ـ التعاون: تضافر الجهود وتكاملها وتبادل العون، حيث لا يستطيع العامل أن ينجز مهامه
 دون التعاون مع الآخرين.

وقد انبثقت نصوص الميثاق من هذه المبادئ، وجاءت معبرة عنه او عما تتضمنه من قيم فرعية.

الفصل الأول: أخلاق أساسية:

- ا. الالتزام بالشريعة الإسلامية، واتباع المنهج القويم قولاً وعماً.
  - ٢. احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقيد بها.
- ٣. البحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصلحة الخلق ورحمتهم.
  - ٤. احتساب نية عمل الخير، ومراقبة الله في السر والعلن.
- 0. التكامل مع العاملين في القطاع الخيري والمشاركة معهم في تنمية المجتمع.
  - 7. تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع.
- V. تحمـل أمانـة المسـؤولية، والمشـقّة المصاحبـة للعمـل قـدر المسـتطاع ودونمـا ضـرر، مـع الفـرح بعمـل الخيـر.
  - ٨. الولاء للمنظمة، والحفاظ على سمعتها، والبعد عما يجرح خيرية العمل.
- ٩. النظـر للنجاحـات علـى أنهـا مشـتركة بيـن العامليـن والمنظمـة، مـع نسـبة التميـزلأصحابـه.
  - ١٠. تقديم القدوة الحسنة للعاملين في القطاع الخيري.
  - اا. المحافظـة علـى البيئـة ومكوناتهـا، والإحسـان إلـى مخلوقـات اللـه كافـة ورحمتهـا.
    - ١٢. التحرز من أي سبب لانقسام والخاف.
    - ١٣. المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والمنظمة والمستفيدين.
      - ٤١. الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تجييرها لصالح النفس.
        - ١٥. الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة.
    - ١٦. صـدق الالتجـاء إلــــ اللــه بطلـب التوفيــق والســداد وتحصيــل مــا يرضيــه ســبحانه.

الفصل الثانى: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية:

احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من المنظمة.

التقيد بوقت العمل وتنفيذ الأعمال الموكلة إليه خاله دون شغله بأمور أخرى.

الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل.



تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل.

الجديـة فـي تطويـر المهـارات والمعـارف والاطـلاع علـى كل مـا هـو جديـد ف ي مج ال العمل.

الالتزام بالعقود والمواثيق والاتفاقات والمتطلبات بينه وبين المنظمة، أو مع أي منظمة أخرى أثناء التعاقد أو التعاون أو تقديم الخدمة وتحمل مسؤوليتها.

الدفاع بموضوعية عن المنظمة حين تتعرض لأي نقد جائر أو تهمة غير صحيحة.

تيسير الإجراءات، والمرونـة فـي الأداء، وتذليـل العقبـات حسـب صلاحياتـه، وتقديـم المقترحـات حولهـا لأصحـاب القـرار.

تحسين مستوى الخدمـة وتطويرهـا وقيـاس رضـا المسـتفيدين وأصحـاب العاقـة.

المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترحات التطويرية.

تحاشــي التفرقــة العنصريــة أو الفئويــة فــي التوظيــف أو عنــد تقديــم الخدمــات.

الصدق في إعداد التقارير دون تضخيم أو تضليل.

المشاركة فى صنع القرارات وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين.

تقدير الشراكة والتكامل بين المنظمة وأي منظمة أخرى.

توطيـن الخبـرة واسـتدامتها فـي المنظمـة لتأهيـل الصـف الثانـي، ونقـل المعرفـة.

التواصــل الفعــال بمــا يحقــق أهــداف المنظمــة، ويعــزز العاقــات الإيجابيــة بيــن أصحـــاب العاقــة.

الإفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة المنظمة والمستفيد.

منح الأولوية للأمن والسامة وتجنيب المنظمة أي مخاطر.

التنزه عن أى خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة.

الفصل الثالث: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية:

- ا. تحمّل مسؤولية أي عهد مالية أو عينية بأمانة وانضباط.
- الحفاظ على أصول المنظمة وممتلكاتها ومواردها العامة والخاصة، وصيانتها من التفريط.
  - ٣. إحسان التدبير المالي والحذر من أي معاملات مالية مشبوهة أمنياً أو نظامياً.
  - ٤. تقبّل المساءلة لتبرئة الذمة أو لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة.
- 0. الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلبت من المتبرع فيما يخصه أو من الإدارة الحكومية المعنية.



- ٦. رفض الهدايا أو الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمَّى أو مسوغ.
  - ٧. التورّع عن مواطن الريبة، وبيان ما يمنع من إساءة الظن.
- ٨. صرف المبالغ المالية المتبرع بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم المتوافقة مع الأنظمة.
  - ٩. رفض الرشوة والسعي لمكافحتها.
  - ١٠. الابتعاد عن التورط في أي شكل من أشكال الفساد المالي أو غسيل الأموال.
    - اا. الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المالية التي تحفظ حقوق المنظمة والعاملين.

الفصل الرابع: أخلاقيات العاملين مع المستفيد:

- ا. تقديـم الخدمـة التـي يحتاجهـا المسـتفيد بأفضـل الوسـائل والممارسـات المتاحـة.
  - ٢. العناية بآراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له، وسماع مقترحاته ونقلها.
    - ٣. تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دونما تعقيد.
- ٤. اتخاذ التدابيـر الازمـة التـي مـن شـأنها حفـظ سـامة المسـتفيد، ووقايتـه من الأخطار.
- آ. الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر الإعلامي مع مراعاة أخلاقيات الصورة أثناء التوثيق، وأخلاقيات البحث الاجتماعي أثناء دراسة حالة المستفيد.
- ٧. تقديم ما يحتاجه المستفيد من نصح وتوجيه دون إلزام، وشرح الخدمة المقدمة له عند الحاجة، وبيان الحقوق والفرص المتاحة له، والالتزامات التي يتوجب عليه تأديتها للحصول على الخدمة.
  - ٨. التفاعل معه بالتهنئة أو المواساة حسب المقام.
  - 9. المبادرة في البحث عن المتعففين من المحتاجين لخدمات المنظمة.
    - ١٠. العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة أو تحيز .
- اا. الصـدق مـع المسـتفيد فـي اسـتحقاقه الخدمـة مـن عدمـه، مـع تطييـب خاطـره وتوجيهـه لمـا فـي صالحـه.
- ١٢. التجاوب الفوري مـع الأزمـات والكـوارث وأصحـاب الحاجـات المسـتعجلة، وتحمّـل مـا يصاحـب ذلـك مـن ضفـوط عمـل، أو إلحـاح.
  - ١٣. تذكيره بالتوكل على الله سبحانه في جميع شؤونه مع فعل السبب.
    - ٤١. تعميق صلته بوطنه، وزيادة محبته لمواطنيه.



### الفصل الخامس: أخلاقيات الرؤساء مع العاملين:

- ا. الاحتفاء بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقى بأدائهم.
- ٢. تقدير أحوال العاملين، والتعامل معهم بما يتطلبه الموقف، مع حفظ كرامتهـم.
  - ٣. التعامل بعدل وإنصاف.
  - الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية.
    - 0. تشجيع روح المبادرة والابتكار.
  - ٦. إشراك فرق العمل من غير المديرين في بناء القرارات واختيار الأنسب منها.
    - ٧. نسبة النجاح لأهله، والوقوف معهم في الأخطاء غير المقصودة.
      - ۸. التواضع.

## الفصل السادس: أخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء:

- ا. تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في المنظمة.
  - ٢. توقيرهم والتعامل معهم بما تقتضيه الأداب المرعية.
- ٣. التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأي الصادق.
- ٤. تقديـم النصيحـة المهذبـة، وإبلاغهـم عـن أي مخالفـة أو صعوبـة أثنـاء العمـل.

### الفصل السابع: أخلاقيات العاملين فيما بينهم:

- ا. الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها، وبمقتضيات الأعراف والتقاليد التي لا تخالفها فيما يخص التعامل بين الجنسين.
  - ٢. تعزيز روح الأخوة، ونشر أجواء المودة والاحترام.
  - ٣. الابتعاد عن مساوئ الأخلاق كالتنابز والفيبة والنميمة والتجسس والجدل العقيم.
    - ٤. التفاعل بالتهنئة أو المواساة حسب المناسبة.
      - 0. الاعتذار الجميل عن أى سلوك غير لائق.
- التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين العاملين مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما تراه
  حسب السياسات المتبعة والطرق النظامية.
  - ٧. مراعــاة اهتمامــات الزمــلاء ومزاياهــم والإشــادة بمنجزاتهــم وخصائصهــم الإيجابيــة.
    - ٨. اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط.



 ٩. الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم المنظمة والمستفيد.

الاعتماد:

تم اعتماد هذه السياسة بالقرار رقم (7) باجتماع الموافق  $1/\Lambda/133$ اهـ.





# التوقيع بالعلم و الاطلاع على الميثاق الأخلاقي للجمعية

التوقيع	المسمى	الاسم	P
	رئيس مجلس الإدارة	الشيخ :عبد الله بن محمد الماضي	_
	نائب رئيس مجلس الإدارة	الأستاذ : فهد بن خلف الرويس	۲
	أمين الصندوق	الأستاذ : منيف بن سعد الرويس	۳
	عضو	الأستاذ : سعيد بن محمد الدويخ	3
	عضو	الأستاذ : عواض بن محمد الرويس	0
	عضو	الأستاذ : عبد الله بن محمد الرويس	٦
	عضو	الأستاذ :نواف بن شايش الرويس	V
	عضو	الأستاذ : غازي بن لبدان الرويس	٨
	عضو	الأستاذ : رائد بن عبد الله الرويس	9
	موظف متعاقد جزئي	الأستاذ: محمد عبد الله الرويس	Į.

